

Distr.
GENERAL

S/RES/1040 (1996)
29 January 1996

مجلس الأمن



القرار ١٠٤٠ (١٩٩٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٦٢٣ في
٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى بيان رئيسيه المؤرخ ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ (S/PRST/1996/1)،

وقد نظر في الرسالتين الموجهتين من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
والمؤرختين ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (S/1995/1068)، و ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ (S/1996/36)،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء استمرار تدهور الحالة في بوروندي، وما يشكله ذلك من تهديد لاستقرار
المنطقة كلها،

وإذ يدين بأشد العبارات المسؤولين عن تزايد أعمال العنف، بما في ذلك أعمال العنف ضد
اللاجئين وموظفي منظمات المساعدة الإنسانية الدولية،

وإذ يؤكد الأهمية التي يعلقها على استمرار تقديم المساعدة الإنسانية لللاجئين والمشريدين في
بوروندي،

وإذ يؤكد أيضا مسؤولية السلطات في بوروندي عن أمن الموظفين الدوليين واللاجئين والمشريدين
هناك،

وإذ يرحب، في هذا الصدد، بالزيارة التي قامت بها مؤخرا مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون
اللاجئين إلى بوروندي، بناء على طلب الأمين العام، وبالخطط الرامية إلى إنشاء آلية دائمة للتشاور بشأن
المسائل الأمنية بين حكومة بوروندي والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية،

وإذ يشدد على الأهمية القصوى وال الحاجة الماسة لاستمرار جمیع الأطراف المعنية في بوروندي في
الحوار وللمصالحة الوطنية،

وإذ يشدد على الأهمية التي ينیطها بمواصلة وتكثیف الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتجنب
ازدياد تدهور الحالة في بوروندي، ولتشجیع الحوار والمصالحة الوطنية هناك،

وإذ يلاحظ، مع التقدير، الجهود التي يبذلها الآمن العام وموظفوه، ومنظمة الوحدة الافريقية
ومراقبوها العسكريون في بوروندي، والاتحاد الأوروبي، والوسطاء الذين عینهم مؤتمر القاهرة لرؤساء دول
منطقة البحیرات الكبرى، المعقود في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥،

وإذ يعيد تأکید تأييده لاتفاقية الحكم المؤرخة ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (١٩٠/١٩٩٥، المرفق)،
ولمؤسسات الحكم المنشأة وفقا لها،

- ١ - يطالب جمیع الأطراف المعنية في بوروندي بضبط النفس والامتناع عن أعمال العنف؛
- ٢ - يعرب عن تأييده الكامل للجهود التي يبذلها الآمن العام وآخرون، في دعمهم لاتفاقية
الحكم، تيسيرا لإجراء حوار سياسي شامل غایته تشجیع المصالحة الوطنية وتحقيق الديمقراطية والأمن
وسیادة القانون في بوروندي؛
- ٣ - يطلب إلى جمیع الأطراف المعنية في بوروندي المشاركة في ذلك الحوار بروح إيجابية
ودون إبطاء، ودعم الجهود التي يبذلها الممثل الخاص للأمين العام وآخرون سعيا إلى تيسير هذا الحوار؛
- ٤ - يدعى الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى إلى التعاون في تحديد وإزالة محطات
الإذاعة التي تنادي بالضغينة وأعمال العنف في بوروندي؛
- ٥ - يطلب إلى الآمن العام أن ينظر، بالتشاور، حسب الاقتضاء، مع منظمة الوحدة الافريقية ومع
الدول الأعضاء المعنية، في الخطوات الأخرى ذات الطابع الوقائي التي قد تلزم للتلافي ازدياد تدهور الحالة،
وأن يضع خططا احتیاطية حسب الاقتضاء؛

٦ - يرحب بقيام الآمن العام بإيفاد بعثة أمنية تقنية إلى بوروندي لبحث السبل الكفيلة بتحسين
الترتيبات الأمنية القائمة المتعلقة بموظفي الأمم المتحدة وأماكنها، ولحماية عمليات المساعدة الإنسانية؛

٧ - يطلب إلى الآمن العام أن يبقى المجلس على اطلاع وثيق، وضمن ذلك على ما يتعلق بالبعثة
الأمنية التقنية التي أوفدتها إلى بوروندي، وأن يقدم إلى المجلس، قبل ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٦، تقريرا كاما

عن الحالة يشمل التقدم المحرز في الجهود التي يبذلها لتسهيل إجراء حوار سياسي شامل، والإجراءات المتخذة عملاً بالفقرة 5 أعلاه، وضمن ذلك الخطط الاحتياطية:

٨ - يعلن عن استعداده، في ضوء ذلك التقرير والتطورات التي تطرأ على الحالة، للقيام بما يلي:

(أ) النظر في فرض تدابير بموجب ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك فرض حظر على توريد جميع الأسلحة وما يتصل بها من عتاد إلى بوروندي، وفرض قيود على سفر القادة الذين يواصلون تشجيع العنف في بوروندي وفرض تدابير أخرى عليهم؛

(ب) النظر في الخطوات الأخرى التي قد تدعو الحاجة إلى اتخاذها؛

٩ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.
